

القرار ١٥٨٠ (الدورة ١٥)

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى ان انقسمـاما في الرأى قد نشأ في رواندا - اوروندى بشأن اقامة نظام الملكية وبشأن شخدر موامي لرواندا الحالى ،

واز ترى كذلك أن هذه الحاله تتثير مشكلة دستوريه بالذمة الاسميه يجب تسويتها وفقاً
لرغبات سكان الأقاليم المعرّب عنها بحرية ،

واز تلاحذا. ان المومي قد ابدى ، ففي عدة مناسبات، رغبته في ان يكون ملكا ديموقراطيا دستوريا ،

وأذ تلاحظ كذلك أن موامي رواندا قد قبل ، في مذكرة ارسلها إلى بعثة الأمم المتحدة
الزائرة الموفدة إلى الاتحالم المشمولة بالوصاية في إفريقيا الشرقية ، عام ١٩٦٠ ، نكرة اجراء استفتاء
للديت في هذه المسألة ،

وقد درست البيان الذى وجهه المومي الى اللجنة الرابعة^(١)،

١- تلاحمًا مع الاسم ان السلطة القائمة بالادارة قد ارتكبت تحكمًا مرميًّا رواندا عن ممارسة سلطاته ولم تسمح له بالعوده الى رواندا لاستئناف واجباته كرميٍّ.

٢- وتطلب الى السلطة القائمة بالادارة الفاء التدابير التي اتخذتها لايقاف سلطات المواري ، وتسهيل عودته الى رواندا للتمكينه من ممارسة وزائفه كموامي ، بانتظار التحقق، من رغبات السكان بشأن هذه المسألة ؟

٣ - وتقرر وجوب اجراء استفتاء تحت اشراف لجنة الام المتحدة لرواندا - اوروند، المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٥٧٩ (الدورة ١٥) المتخد في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، للتحقق من رغبات السكان فيما يتصل باقامة نظام الموامي ، وتنصيب موامي رواندا الحالي عند الاقتضاء ؟

(١) المرجع الاخير ، الوثيقة ج ع / ل ٤ / ٤٦٢ .

٤ - وطلب الى لجنة الامم المتحدة لرلاند ا - اوروندى أن تقوم بعد دراستها الحالة عن
كتاب بموافقة الجمعية الـ امة في دورتها الخامسة عشرة المستأنفة بتوصيات تتعلق بموعده اجراء
الاستفتاء والاسئلة التي ينبغي ان تطرح فيه .

الجلسة العامة ٩٦٠
٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

ملاحظات——ان

انتخاب ثلاثة اعضاء في لجنة افريقيا الجنوبية الغربية
(البند ٤٣ (ج))

قامت الجمعية العامة ، في جلستها العامة رقم ٩٥٤ المنعقدة بتاريخ ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وبناء على توصية اللجنة الرابعة (١) ، باعارة تعين الدول التالية اعضاء
في لجنة افريقيا الجنوبية الغربية : اندونيسيا والاوروغواني والجمهورية العربية المتحدة .

انتخاب لملء المناصب الشاغرة في لجنة المعلومات
الواردة عن الاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي
(البند ٤٢)

قامت اللجنة الرابعة ، في جلستها رقم ١٠٩٥ المنعقدة بتاريخ ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وبالنيابة عن الجمعية العامة ، وعملا بحكم قرار الجمعية رقم ١٣٣٢ (الدورة ١٢) المتخذ
في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، بانتخاب عضوين في لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم
غير المتمتع بالحكم الذاتي ، وذلك لمدة ثلاث سنوات (٢) ، وقد اقرت الجمعية العامة هذا
الانتخاب في جلستها العامة رقم ١٦٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ .
وفازت في هذا الانتخاب بليبيا والمكسيك .

(١) المرجع الاخير ، البند ٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٤٦٤٣ / الانذانة ١ ،
النذنة ٤ .

(٢) المرجع الاخير ، البند ٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٤٦٢٦ ، النذنة ٨ .